

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

الديرة العامة للتوظيف العمومية و الإصلاح الإداري


مديرية التطبيق والترقي

الرقم 772/م ع و ع (الام ت ا م ف ل م) / 2015

11 جوان 2015

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات

الأمانة العامة



الموضوع: ف/ي طلب توضيحات.

المرجع: إرسالكم رقم 589 المؤرخ في 02 جوان 2015.

تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، بالاستفسار حول إمكانية مشاركة الموظفين المتواجدين في حالتهم: الإحالة على الاستيداع وعطلة مرضية طويلة المدى في المسابقات والامتحانات المهنية لترقية موظفي أسلاك الصحة العمومية، وكذا إلزامية اجتياز الموظفين الذين يشغلون وظائف عليا والموظفين المنتدبين لشغل عهدة انتخابية، المسابقات والامتحانات المهنية للترقية إلى رتب أعلى.

ردا على ذلك، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة الآتية:

- بالنسبة لمشاركة الموظفين المتواجدين في وضعية الإحالة على الاستيداع والعطلة المرضية طويلة المدى في المسابقات والامتحانات المهنية لترقية موظفي أسلاك الصحة العمومية، فإنه وتطبيقا لأحكام المادة 128 من الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للتوظيف العمومية، وبالنظر لعدم تواجد الموظفين المعنيين بالإحالة على الاستيداع والعطلة المرضية طويلة المدى في وضعية القيام بالخدمة باعتبار تواجدهم في حالة إيقاف مؤقت لعلاقة العمل، فإنه لا يمكنهم المشاركة في العمليات سالفة الذكر إلى غاية إعادة إدماجهم.


- أما بخصوص الاستفسار الثاني، وفي شقه الأول المتعلق بالموظفين الذين يشغلون وظائف عليا في الدولة، وعملا بالمنشور رقم 3 المؤرخ في 25 ديسمبر 1991، الذي يبين شروط تطبيق أحكام المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 226 المؤرخ في 25 جويلية 1990، المحدد لحقوق وواجبات العمال الذين يمارسون وظائف عليا في الدولة، فإن تطبيق أحكام المادة 25 سألفة الذكر لا يخص إلا حالة الترقية الاختيارية أي عن طريق التسجيل في قائمة التأهيل فقط، وبالتالي ففي الحالة التي تكون فيها الترقية متوقفة على المسابقة على أساس الاختبارات أو الامتحان المهني أو متابعة تكوين متخصص، فإنه لا يمكن تطبيق المادة 25 المذكورة أعلاه، لذا فإنه لا يمكن لشاغلي الوظائف العليا في الدولة الترقية مباشرة إلى هذه الرتب بل يتعين عليهم المشاركة في المسابقات والامتحانات المهنية للترقية إلى رتب أعلى.

أما فيما يتعلق بالشق الثاني من ذات الاستفسار، المتعلق بالموظفين المنتدبين لشغل عهديات انتخابية، وحفاظا على مساهم المهني، فإنني أبدي موافقتي الاستثنائية على مشاركتهم في المسابقات والامتحانات المهنية للترقية إلى رتب أعلى.

تقبلوا، السيد الأمين العام، فائق التقدير والاحترام.

عن الوزير الأول وبتفويض منه
المدير العام للتوظيف العمومية
والإصلاح الإداري

ب. بوشمال



نسخة للإعلام إلى السيدة والسادة رؤساء مفتشيات التوظيف العمومية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزارة لدى الوزير الأول

المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية


المديرية العامة للوظيفة العمومية

الرقم 2193 م/ع/م ف ت و م / ل ز.

الجزائر، في 19 مارس 2014

السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية

لولاية الجزائر



الموضوع: ف/ي وضعية السيدة بلعجال فيروز.

المرجع: مراسلتكم رقم 03 المؤرخة في 13 جانفي 2013.

تفضلتم بموجب مراسلتكم المشار إليها أعلاه، بالتماس إفادتكم بالإجراءات الممكنة اتخاذها إزاء وضعية السيدة بلعجال فيروز، مستشارة تقنية ببلدية العاشور، إثر استفادتها من عطلة مرضية طويلة المدى لمدة ثلاث (3) سنوات ولم تستفد من تمديد فترة العجز، بعد أن أقرت الرقابة الطبية لمصالح الضمان الإجتماعي أن حالتها الصحية مستقرة ولا تستدعي التمديد، وأن قدرتها على العمل تفوق 50%.

في هذا الصدد، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن الإحالة على العجز يترتب عنها تعلة مؤقتة لعلاقة العمل، لكون المعنية أصبحت مكفولة من طرف صندوق التأمينات الإجتماعية، إثر إنتهاء فترة المرض الطويل الأمد، لذا، فإن إعادة إدماجها يمكن أن تتم شريطة توافر منصب مالي شاغر، تطبيقا لأحكام المنشور رقم 449 المؤرخ في 05 سبتمبر 1992 المتعلق بإعادة إدماج الموظفين السابقين الذين أُلغيت منحة العجز الخاصة بهم، وبما أن القدرات البدنية للمعنية تناقصت إلى النصف، فإنه يتعين، في هذه الحالة، إعادة إدماجها في منصب مكيف.

تقبلوا، السيد رئيس المفتشية، فائق الاحترام والتقدير.

نائب مدير الشؤون المالية والنقابة



محمود وسمنة

نسخة لكل مفتش
4